فقه الجمال ومقاصد الشريعة

أ/فريدة حايد.

مقدمة:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّٰهَا لِلنَّٰظِرِينَ ﴾ [الحجر 16]، وقال: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الأعراف 32]، وقال أيضا: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ [النحل 05- 06].

لو أمعنّا النظر في هذه الآيات الكريمات لوجدنا أنّ الجمال من مقاصد الشريعة، فهل عبثا أن ينصّ القرآن على جمال الكون والنعم والحياة؟، وهل عبثا أن نبّه الحس البشري ودعاه إلى التأمل لإدراك دقائق الحسن والبهاء في مناظر الفضاء والأرض والجبال والشجر والنبات والبحار والأنهار والأطيار؟.

إن الله تعالى خلق الحياة على مقاييس الجمال الإلهية الباهرة الساحرة وأرسل الرسل بالجمال ليتدين الناس على ذلك الوزان وبتلك المقاييس ولذلك قال النبي ﷺ: "**إن الله جميل يحب الجمال**"[1] مما يشير إلى أن الجمال مطلوب في أداء المسلم شكلا ومضمونا مبنى ومعنى رسما ووجدانا، وهو ما بينه النبي ﷺ في سيرته حيث كان يحث صحابته على أحسن الأخلاق وأكرمها فيقول: " **إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف**"[2]، ويقول: " **يسّروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا** " [3] وما هذا إلا دليل على أن الجمال من صميم أحكام الشريعة وأنه من أهم مقاصدها وغاياتها، ولكن ما هي أسسه؟ ، وما هي درجة القصد إليه؟ فهل هو من ضرورياتها، أم من حاجياتها، أم من تحسينياتها؟.

هـذا مـا أردت معرفتـه مـن خـلال هـذا البحـث تحـت عنـوان: "**فقـه الجمـال ومقاصد الشريعة**". واللّه ولي التوفيق.

خطة البحث:

مقدمة: للتعريف بالموضوع وطرح الإشكالية.

المطلب1: تعريف الجمال ومقاصد الشريعة

أولا: تعريف الجمال

1: لغة

2: اصطلاحا

ثانيا: تعريف مقاصد الشريعة

1: لغة

2: اصطلاحا

المطلب2: أنواع الجمال في الإسلام ووظيفته

أولا: أنواع الجمال:

1: جمال الصورة وتركيب الخلقة(معالم وضوابط)

2: جمال الأخلاق والعاطفة(لغة واصطلاحا)

3: جمال الأفعال(لغة واصطلاحا)

ثانيا: وظيفة الجمال ودوره.

المطلب3: معايير الجمال في الإسلام ومضمونه

أولا: معايير الجمال:

1: المتعة.

2: الحكمة.

3: العبادة.

ثانيا: مضمون الجمال:

1: الفنون والآداب.

2: النظافة والطهارة.

3: النظام.

المطلب4: الجمال مقصد من مقاصد الشريعة

أولا: الدين والجمال(أمثلة).

ثانيا: النفس والجمال(أمثلة).

ثالثا: العقل والجمال(أمثلة).

رابعا: النسل والجمال(أمثلة).

خامسا: المال والجمال(أمثلة).

خاتمة: وتكون لأهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: تعريف الجمال ومقاصد الشريعة الإسلامية.

يتوخى هذا المطلب تعريف الجمال والمقاصد في الشريعة الإسلامية، ولا يتبين ذلك إلا بتعريفهما في اللغة والاصطلاح كالآتي:

أولا: تعريف الجمال:

1- **لغة:** الجمال لغة مصدر الفعل «جَمُلَ» أي البهاء والحسن، وقد جَمُلَ الرجل (بالضم) جمالا فهو جميل، وجمّله أي زيّنه، والتَجَمُّل: تكلف الجمال، والمجاملة: المعاملة بالجميل. [4]

إذن: الجمال في اللغة ضد القبح وهو الحسن والزينة.

2- **اصطلاحا:** هو حسن الشيء، ونضرته وكماله على وجه يليق به[5]

ومعنى ذلك: إنّ كل شيء جماله وحسنه كامن في كماله اللائق به، فإن كانت جميع خصوصياته وكمالياته الممكنة كائنة فيه فهو في غاية الجمال، فالخط الجميل مثلا: هو الذي جمع ما يليق بالخط من تناسب الحروف، وتوازيها واستقامة ترتيبها وحسن انتظامها، فكل شيء له خصوصياته الجمالية، فما يجمّل الإنسان لا يجمّل الحيوان مما هو من خصوصياته، وما يجمّل فن الخط لا يجمّل فن الأصوات، وما يجمّل الأواني ويزخرفها غير ما يجمّل الثياب، وهكذا في سائر الموجودات. (6)

والجمال في الإسلام من القيم الأساسية العليا التي يقرّها، ويسعى لتقريرها في الواقع(7)، حيث لا ينحو الإسلام في تعريف الجمال والدعوة إليه باتجاه المسارب الفلسفية النظرية، وإنما يذهب لترسيخ معاني الجمال في الواقع العلمي للحياة، بحيث يعدّ الجمال مرادفا أو قريبا من: الحسن والإحسان والإتقان والحكمة والتناسق، وتوافق النتائج مع المقدمات والانسجام مع المبادئ والغايات(8)، بحيث يعطي كل ذي حق حقه، ولا يبخس شيء شأنه، وإلى جانب هذا كله الأخذ بزينة الحياة والتمتع بنعيمها والطيبات، والتزود بالآداب الشخصية والعامة والتحلي بمكارم الأخلاق والتعود على محاسن العادات والجري على أفضل الأنظمة في سعي حثيث للأخذ بالأجمل فالأجمل، والرقي الدائم من الحسن إلى الأحسن، مما لا نكاد نحصي شواهده وأدلته التي ترتقي به إلى مقام المعلوم من الدين بالضرورة والتي تنهض بمجمله إحدى كليات الدين- المستقلة منه بشكل تام- والتي اشتق الأصوليون والفقهاء لها اسما من مرادف الجمال فاصطلحوا عليها التحسينات أو التحسينيات التي ذكر الغزالي أنها: «**تقع موقع التحسين والتزيين للمزايا ورعاية أحسن المناهج في العبادات والمعاملات، والعمل على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات**»(9)

ولكن سيتبين من خلال هذا العرض أن الجمال في الإسلام أعم من كلية التحسينات، بل هو مرتبط بكل المقاصد في ترتيبها الضروري والحاجي والتحسيني.

ثانيا: تعريف مقاصد الشريعة:

1- **لغة**: المقاصد في اللغة جمع"مقصد"، والمقصد مصدر ميمي من الفعل"قصد" وله في اللغة عدة معاني أهمها: استقامة الطريق والعدل.

ومن المعنى الأول "الاقتصاد" أي الوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، وللقصد معنى ثالث هو: الاعتماد والأَم: أي الاعتزام والتوجه، والنهود والنهوض نحو الشيء على اعتدال كان ذلك أو جور، وبذلك فالمعنى الثالث تابع للمعنى الأول والثاني وخادم لهما: فالقصد هو الاعتزام والتوجه نحو الشيء في اعتدال وتوسط. (10)

وهذه هي المعاني المناسبة لهذا المقام: إذ الشريعة الإسلامية تطلب مصالح العباد بعينها وتتوجه إليها وتعتمدها على استقامة ووسطية في التكليف بها. (11)

2- **اصطلاحا**: رغم تعدد تعريف المقاصد في الشريعة الإسلامية، إلا أن أشهر تعريفين هما للعالمين الجليلين: "محمد الطاهر بن عاشور" و"علال الفاسي". وحسب ما تكون لدي بعد البحث أنّ تعريف "علال الفاسي" هو أقرب التعاريف إلى الحدود المنطقية، وقد اعتمده كثير من العلماء المعاصرين وأمّه، لأن تعريف "الطاهر بن عاشور" ما هو إلا تعريف لقسم من أقسام المقاصد في مقابل المقاصد الخاصة والجزئية، على أنه توجد تعاريف اجتهادية لبعض المعاصرين من الباحثين والعلماء.

1- **تعريف علال الفاسي**: عرفها بقوله: «**المراد بمقاصد الشريعة هي: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها**»(12) وهو تعريف أشار للمقاصد العامة للشريعة والمقاصد الجزئية، المنتشرة في أحكامها الفرعية.

2- **تعريف ابن عاشور**: « **هي المعاني والحكم الملحوظة في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو تشريع عن ملاحظتها**»(13).

ونستنتج من التعريفين أنّ مقاصد الشريعة الإسلامية هي الغايات والأهداف والحكم التي جاءت الشريعة لتحقيقها من خلال أحكامها المختلفة، وباستقراء

تلك الأحكام استنتج العلماء الغايات العامة للشريعة وحصروها في خمسة هي: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، ومقاصد جزئية خاصة بكل حكم على حده. فما هي علاقة مقاصد الشريعة بأنواعها المختلفة بالجمال في الإسلام؟

3 - **مراتب المقاصد في الشريعة الإسلامية:** بعد تحديد أنواع المقاصد قسّم العلماء المقاصد بحسب درجة قصد الشارع إليها إلى ثلاثة مراتب هي: المقاصد الضرورية، المقاصد الحاجية، المقاصد التحسينية.

أ- المقاصد الضرورية: هي«مالابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين [14]».

ومجموع الضروريات خمسة: الدين، النفس، العقل، النسل، المال.

ب- المقاصد الحاجية: هي كل ما هو مفتقر إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب.

فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات[15].

ج- المقاصد التحسينية: ومعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات، فهي أمور راجعة إلى محاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ ليس فقدانها بمخل بأمر ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين[16].

وأهمية هذا التقسيم: أن المقاصد الضرورية في الشريعة الاسلامية أصل للحاجية والتحسينية، فلو فرض اختلال الضروري بإطلاق لاختل باختلاله الحاجي والتحسيني بإطلاق، ولا يلزم من اختلالهما اختلال الضروري بإطلاق، لأن الضروري هو الأصل المقصود، وأن ما سواه مبني عليه كوصف من

أوصافه، أو كفرع من فروعه، فلو فرضنا ارتفاع أصل البيع من الشريعة لم يكن اعتبار الجهالة والغرر، وكذلك لو ارتفع أصل القصاص لم يكن اعتبار المماثلة فيه، ولو فرضنا ارتفاع المماثلة في القصاص لم يبطل أصل القصاص[17].

وفي ظل هذا التقسيم يتم معرفة درجة قصد الشارع للجمال فهل هو إحد ضرورياتها أو حاجياتها أو تحسيناتها، أم هو من المقاصد"العاليات" التي اعتبرها ابن عاشور كالعدل والسماحة. . . ؟

1- **المقاصد العاليات**: قسّم العلماء المقاصد إلى مقاصد عامة ومقاصد خاصة ومقاصد جزئية كالآتي:

1- **المقاصد العامة**: هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي يخلو التشريع عن ملاحظتها.

ويدخل في هذا أيضا معاني من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها[18].

وهو النوع الذي ينصرف إليه الذهن إذا أطلقت كلمة"المقاصد"، وهي المرتبة الثانية بعد المقصد العام للتشريع، وهي الخمسة المشهورة.

2- **المقاصد الخاصة**: هي الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة[19].

❖وهي المقاصد الخاصة بباب معين أو بحكم معين. وهو ما فصله العلماء فيما يعد باسم المقاصد الجزئية، حيث عُرفت بأنها«ما يقصده الشارع من كل حكم شرعي وهو ما يعبر عنه الفقهاء بـ: الحكمة[20]

وقد فصل "ابن عاشور" في المعاني المقصودة للشارع وبين أنها على مراتب:

أ- معاني قريبة: وهي العلل، وتمثل المقاصد الخاصة والجزئية.

ب- معاني كلية: وتمثل الكلية القريبة وهي: الضروريات.

ج- **معاني عالية:** وتمثل المقصد العام من التشريع.

فالمقاصد العامة عند "ابن عاشور" تشمل: - **المقاصد العالية.**

-المقاصد الكلية(العامة بتعبير البعض):

إذن: توجد مرتبة قبل الضروريات وهي: العاليات والتي يجمعها المقصد العام من التشريع وهو: حفظ المصلحة ودفع المفسدة. والذي اختلفت تعبيرات العلماء عنه: فمنهم من قال: المقصد العام هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها، ومنهم من قال: حفظ نظام الأمة بأن تكون قوية مرهوبة مطمئنة البال، ومنهم من قال: حفظ النظام فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها وقيامهم بما كلف به من عدل واستقامة[21] لذلك قال "ابن عاشور" عن السماحة: أول أوصاف الشريعة ومقاصدها وأكبر مقاصدها[22].

وهذا ما فسره كذلك تقسيمه للمصالح في الشريعة الإسلامية حيث قسّمها إلى:

1- **المصلحة العامة:** وهي نوعان:

1- **عامة:** لجميع الأمة.

2- **وكلية:** هي التي تعود على الجماعات العظيمة (ليس الجميع). وهي الضروريات والحاجيات والتحسينات المتعلقة بالأمصار والأقطار على حسب مبلغ حاجتها.

3- **مصلحة خاصة وجزئية:** وهي مصلحة الفرد أو الأفراد القليلة، وهي أنواع ومراتب تكفلت بحفظها أحكام الشريعة في المعاملات[23].

إذن: المقاصد أنواع:

1- **العالية:** المقصد العام من التشريع وكل وصف يحققه كالسماحة والعدل.

2- **الكلية:** الضروريات الخمس وهي مراتب، ضروري وحاجي وتحسيني.

3- **الخاصة:** وتشمل كذلك: ضروري وحاجي وتحسيني.

4- **الجزئية:** وتشمل كذلك: ضروري وحاجي وتحسيني.

فكل مرتبة لها ضروري وحاجي وتحسيني: وحتى الضروري الذي يمثل كلية من كليات الشريعة قد يكون ضروريا في وقت وحاجيا وتحسينيا في وقت، كتوفير الطعام لحفظ النفس تطرأ عليه المراتب الثلاثة[24] وبذلك نستنتج أن الضروري إذا أطلق له معنيان:

1- الكليات الخمس المعروفة.

2- مرتبة من الضروري: وهو الواجب تحصيله أو المقصد الأصلي لكل تصرف أي كل مرتبة عالية من كل مقصد تسمى ضرورية.

وعلى أساس هذا التقسيم يتم تصنيف الجمال.

المطلب الثاني: أنواع الجمال في الإسلام ووظيفته.

أولا: أنواع الجمال:

يكون الجمال في الصورة وتركيب الخِلقة ويكون في الأخلاق والعاطفة ويكون في الأفعال.

- **جمال الخِلقة:** هو أمر يدركه البصر، ويلقيه في القلب متلائما فتعلق به النفس من غير معرفة بوجه ذلك، ولا نسبته لأحد من البشر، وجمال الأنعام والدواب من جمال الخِلقة وهو مرئي بالأبصار موافق للبصائر.

2- **جمال الأخلاق:** كونها من الصفات المحمودة مثل العلم والحكمة والعدل وغيرها.

3- **جمال الأفعال:** هو وجودها ملائمة لمصالح الخلق، وقاضية لجلب المنافع فيهم، وصرف الشر عنهم.[25]

فجمال الأخلاق تراه في قوله ﷺ: «**البر حسن الخلق**» وفي قوله: «**أكمل المسلمين إيمانا أحسنهم خلقا**» وما رواه "ابن ماجة" من أنّ رسول الله ﷺ سئل: ما أكثر ما يدخل الجنة؟ قال: «**التقوى وحسن الخلق**».

وجمال الأفعال: نراه فيما رواه "أحمد" من أن رجلا قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال ﷺ: «**من طال عمره وحسن عمله**»، أما جمال الخِلقة: فنراه

فيما رواه "أحمد" عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**اللهم أحسنت خَلقي فأحسن خُلقي**». [26]

ثانيا: وظيفة الجمال ودوره:

الجمال في حقيقته إدراك أو فعل ينعش فينا الحياة، ولذة الجمال هي الشعور بهذا الانتعاش العام، ولذا في الجميل كل لذيذ من أن اللذة ترجع إلى الشعور بحياة حرة لا يعوقها عائق، وهذا هو المبدأ الحقيقي للجمال الذي يشكل إرواء الحاجة، واستعادة الحياة توازنها أول مظهر من مظاهره، ومن هنا كان الفن الجميل –بالمعنى الصحيح للجمال- غداء روحيا لا يستغني عنه أحد، فهو يدرك روح الأشياء، وعلاقتها ببعضها، فيدرك ما يربط الفرد بالكل وباللحظة الحاضرة بل كثيرا ما يدفع الجمال صاحبه ليحيى حياة غيره من سائر الكائنات ثم يعبّر عن هذه الحياة وجمالياتها عن طريق موهبته الفنية، فليس الفنان إلا محبا يعبّر عن الحب، وكأن الفن بديل للحياة، وتعويض لعدم التوازن فيها.

ولذا فلا غرو بناء على ما سبق من وظيفة الجمال وأهميته – بما يتضمن من فن وغيره- أن اعتبر الإسلام الجمال أساسا من أسس تشريعه، وهذا لا يحتاج إلى أيّ عناء في تعليله فالإسلام دين الله، والله سبحانه جميل يحب الجمال، ومن هنا كانت واحدة من كلياته التشريعية الثلاثة هي «التحسينات» والتي تنطوي في حيثياتها التفصيلية على معظم مناحي الجمال في الإسلام والتي تستهدف تجميل صورة المجتمع الإسلامي وتزيين الحياة الإسلامية وتحسين البيئة العامة حتى إذا اطلع عليها الآخرون انشغفوا بها حبا واندفعوا إلى تقليدها وقبولها وآثروها على ما عندهم أو على حد تعبير "ابن عاشور": «**بحيث تعيش الأمة آمنة مطمئنة، لها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم، وحتى تكون الأمة الإسلامية مرغوبا في الاندماج فيها، أو التقرب منها**»[27]. [28]

المطلب الثالث: معايير الجمال في الإسلام ومضمونه.

أولا: معايير الجمال:

استخلص العلماء أنّ الجمال في الإسلام يقوم على ثلاثة أركان هي: المتعة، الحكمة والعبادة، فباجتماعها جميعا في وعي الإنسان ووجدانه يتكامل المفهوم الكلي للجمال في الإسلام.

1- **الحكمة:** فأما الحكمة فمعناها –هنا- أنه ما من "جمال"إلا وله هدف وجودي ووظيفة حيوية يؤديها بذلك الاعتبار، ذلك أنه ما من جمال في هذا الكون إلا وهو رسالة ناطقة بمعنى معين هو حكمة وجوده ومغزى جماليته، فليس جميلا لذاته فحسب بل هو جميل لغيره أيضا فعند التأمل في كل تجليات الجمال في الطبيعة تجد أنها تؤدي وظائف أخرى هي سر جماليتها من مثل الأهداف التناسلية الضرورية لاستمرار الحياة في الكائنات من الإنسان والحيوان والطيور والنبات. . . إلخ ففي هذا السياق تقع استعراضات الجمال الخارق مما وهبه الله للكائن الحي لإنتاج الشعور بالجمالية مما ينتج عنه أروع التعابير اللغوية أو الرمزية على جميع المستويات البشرية والحيوانية والطبيعية عموما كل على درجة طبقته الفطرية من الوعي بالحياة والوجود الخِلقي وما ذلك كله في نهاية المطاف إلا ضربا من قوانين التوازن في الحياة واستقرار الموجودات والخلائق، تماما كما هو دور قانون الجاذبية في استقرار الحياة الأرضية وتوازن الأجرام والكواكب في الفضاء فالإحساس الجمالي –بما فيه من عواطف جياشة لدى الإنسان مثلا- ما هو إلا وسيلة وجودية لاستمراره وتوازنه قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴿٢٠﴾ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: 20- 21) فكل المشاهد الجميلة في الحياة والكون في القرآن الكريم لا تخرج عن حكمة الوجود.

2- **المتعة والإمتاع:** وأمّا الركن الثاني للجمال في الإسلام فهو المتعة والإمتاع سواء في ذلك ما هو على المستوى الحسي أو ما هو على المستوى النفسي، ومعنى

ذلك أن الله جل جلاله خلق في الإنسان مجموعة من الحاجات، كحاجته إلى الطعام والشراب واللباس، فكانت منها حاجة التمتع والاستمتاع بالجمال من حيث هو جمال، ومن هنا سعيه الدائم إلى البحث عنه والانجذاب إليه، وهذا صريح في كثير من الآيات والأحاديث النبوية الشريفة ومن ذلك أن تلك الحقائق الكونية نفسها التي ذكرت في سياق هدفها الوجودي وحكمتها الخِلقية هي عينها ذكرت لها أهداف إمتاعية في مساقات أخرى قال تعالى مصرحا بفوائد الأنعام والبهائم الإمتاعية (الجمالية)إلى جانب منافعها التسخيرية: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل5- 8)، فقوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ ثم قوله بعد: ﴿ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ دال بوضوح –بما في السياق اللغوي من حروف التخصيص والتعليل –على قصد إشباع الحاجة الجمالية للإنسان إلى جانب حاجته البيولوجية إلى الطعام والشراب وسائر حاجاته المعيشية من الخدمات، وعلى هذا يجري ما ذكر في القرآن من مشاهد الجمال والتزيين.

3- **العبادة**: وأما الركن الثالث فهو العبادة، العبادة بما هي سلوك وجداني جميل يمارسه الإنسان في حركته الروحية السائرة نحو رب العالمين ذي الجلال والجمال، وهذا من الوضوح بمكان، حيث إن النصوص التي ذكرت من قبل كافية في إثباته وبيانه، ذلك إنه هو الركن الغائي من خلق الجمال نفسه بل هو غاية الغايات من الخلق كله وما به من حقائق الزينة والحسن المادية والمعنوية على السواء.

إن إشباع الحاجات الجمالية لدى الإنسان لو تأملتها تجدها لا تخرج عن معنى حاجة الإنسان الفطرية إلى التعبد والسلوك الروحي ولذلك فإن الإنسان الغربي إنما يمارس بإبداعه الجمالي ضربا من العبادة الخفية أو الظاهرة التي يوجهها نحو الطبيعة حينا ونحو ذاته أحيانا أخرى. إنه بدل أن يسلك بإنتاجه الجمالي

مسلك التعبد لله الواحد الأحد مصدر الجمال الحق وغايته المطلقة في الوجود كله ينحرف بها إلى إشباع شهواته أو أهوائه ثم يمارس نوعا من الوثنية المعنوية أو المادية، ولذلك كانت فنونه الجميلة تميل إلى التجسيم والتشكيل محكومة بمثل قوله تعالى ﴿ وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ ۚ أَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴾ (الأعراف: 148)

من هنا إذن أطّر الإسلام الجمالية بمفهوم العبادة حتى يصح الاتجاه في مسيرة الإبداع ويستبصر الفنان التعبدي مصدر الجمال الحق فيكون إبداعه على ذلك الوزان.

فالجمالية الإسلامية إنما تكتمل بهذه الأركان الثلاثة جميعا: **الحكمة والمتعة والعبادة**، وعليه فإن السلوك الإسلامي انطلق متحليا بجماليته إلى جميع مناحي الحياة الفنية والإبداعية والثقافية والعمرانية والأخلاقية والاجتماعية فكانت له في كل ذلك تجليات خاصة تتميز بخصوص المفهوم الإسلامي للجمال. (29)

ثانيا: مضمون الجمال:

يدخل في الجمال كل لذيذ من حيث إن اللذة ترجع إلى الشعور بحياة حرة لا يعوقها عائق، هذا هو المبدأ الحقيقي للجمال الذي يشكل إرواء الحاجة، واستعادة الحياة توازنها أول مظهر من مظاهره.

ومن هنا كان الفن الجميل –بالمعنى الصحيح للجمال- غذاء روحيا لا يستغني عنه أحد.

فهو يدرك روح الأشياء، وعلاقتها ببعضها، ما يدفع صاحبه ليحيا حياة سعيدة بتوازنها، لذلك ارتبط الفن بالأخلاق وما ينبغي له أن يتخلى عنها كما ارتبط قديما بالسحر وما تزال بقية منه. و من هنا تكمن أهمية الفن الذي لا يكتفي بتوضيح العلاقات الاجتماعية وتنوير الناس تجاهها، ومساعدتهم على تغيير واقعهم، ولذا فلا غرو أن يعتبر الإسلام الجمال أساسا من أسس تشريعه.

والجمال له وجوه كثيرة منها: الجسدي والأخلاقي والذهني والمطلق، فأبسط شعور بالجمال قد يتعلق بالجسد، ثم ينتقل إلى روح صاحبه وصفاته

وخصائصه، ثم إلى المعاني السامية بغضّ النظر عن أصحابها، ثم يتسامى إلى الحكمة المطلقة[30].

وهو في الإسلام لا يختص بالشكل دون المضمون، ولا يقتصر على المعاني دون الألفاظ، بل لا يكاد يوجد شيء إلا ويمكن أن يكون جميلا في وضع ما، ويبعث في النفس الالتذاذ والارتياح فإذا انتقل إلى وضع غيره ارتكس إلى قبح يثير في النفس التقزز و الاشمئزاز، أو بالعكس فإذا انتقل إلى الوضع الجديد غدا في العين أجمل وأبهى وفي النفس ألذ وأشهى. وأبرز نماذج الجمال هي:

1- **الفنون الجمالية: وهي** كثيرة، روحها العامة الشعور بالجمال الذي يفيض في صورة فن من الفنون تجمع بين اللذة والجمال والفائدة والأخلاق، ولذا فهو موافق للدين ورسالته تماما، ومن أهم هذه الفنون الجمالية: الأدب بشتى أنواعه من شعر ونثر وخطابة وقصة وأقصوصة ومقالة ورسالة وسيرة ورواية ومسرحية. . . ، وكذلك الرسم والنحت والزخرفة والخط والتصوير بمختلف أنواعه، وكذلك: الغناء والموسيقى والتمثيل. . . ، وكل ذلك له أحكام خاصة في الإسلام، لا يسع المقام لذكرها.

2- **الآداب الشخصية والعامة: وبها** يعطي المسلم صورة بديعة لجمال المظهر، وجمال المحادثة وجمال المعاشرة.

وجمال المجاورة، وجمال المجالس، وجمال السير في الطرقات، فضلا عن جمال المبطن من أداء الأمانة، وصدق الحديث، وبث النصيحة، والوفاء بالعهد والحلم عند الغضب، والانتصار عند الظلم، والرفق في الأمور كلها. . وغيرها من المثل العليا التي جاء بها الإسلام حتى عرف المسلمون بستر العورات، وتأمين الروعات، وإغاثة الملهوف، وإعانة المحتاج، والجود على الأضياف، والإيثار للأصحاب[31].

3- **الطهارة والنظافة:** ومعلوم مضادتهما للنجاسة والقذارة المنافيتين لأبسط معاني الجمال سواء في وضعهما المادي أو المعنوي، وقد حارب الإسلام كليهما بلا هوادة، وأمر بعكسهما، وقد اعتبر الطهور شطر الإيمان[32]، وإماطة الأذى عن الطريق سواء تمثل في حجر أو كدر أو دنس أو قذر أية مخلفات أو نفايات،

من شعب الإيمان، ونصّ في قرآنه على محبة الله للمطهرين، ولذا أوجب الوضوء والغسل على الذكر والأنثى في أوقات متكررة، وأخذ بقواعد النظافة والصحة قبل تقعيدها فندب إلى غسل الأيدي قبل الطعام وبعده وأمر بالاستنجاء، و بالاستبراء من البول، وبقص الأظافر، وحلق العانة، ونتف الإبط وحف الشارب، وترجيل الشعر وتنسيق اللحية وعدم البول في الماء الراكد وغيرها من الأمور التي لا يمكن إحصاؤها.

4- **النظام**: لقد دأب الشارع الحكيم على تربية أبنائه من المسلمين على النظام، وتشوق إلى تعويدهم عليه، واحترامهم له، حتى يصير عندهم كالسجية، فالصلاة مكتوبة في أوقات محددة تتلاءم مع فطرة الإنسان وطبيعته، والصيام مفروض في شهر معين يمتنع فيه المسلمون جميعا عن الطعام والشراب، والحج يكون إلى أول بيت وضع لعبادة الله، وله مواقيته الزمانية والمكانية، وأفعاله الخاصة في نظام جماعي بديع. . . ، وهذا كله في مجال العبادات، أما مجال العادات فقد حرص الإسلام على تقنين الحياة العامة بما يحقق هيبة الأمة وقوّتها وجمالها فقال مثلا: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ ﴾ (الأنفال: 46). ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ (آل عمران: 103)[33].

والخلاصة: أن الإسلام دين الجمال بجميع تعاليمه في جميع المجالات.

المطلب الرابع: الجمال مقصد من مقاصد الشريعة.

تتميز الشريعة الإسلامية بسمو أهدافها ومقاصدها، وبهذه المقاصد والأهداف يصبح لحياة الإنسان قيمة ومعنى، ويدرك غاية الوجود الصحيحة، وتتوجه جميع أعماله نحوها، فيحصل التوافق والانسجام في شخصية الفرد، والتجانس والتماسك في بنية المجتمع، بجلب المصالح ودرء المفاسد في كل ما يحيط.[34] وقد شرّع الله لتحقيق هذه الأهداف والمقاصد جملة أحكام تميزت بالوسطية والاعتدال، مثّلت جمال الدين في مقاصده الكبرى: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وهذا ما سأبينه من خلال هذا المطلب.

أولا: الجمال والدين.

1- الدين مقصد من مقاصد الشريعة.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ (آل عمران: 85) يُعد الدين أعلى المقاصد وأولاها بالاهتمام.

وجوهر الدين في الحقيقة يدور على معنى الخضوع الذي يستلزم بدوره معرفة الجهة التي يتوجب لها وهي الإله الحق (في المنظور الإسلامي)، والإسلام لا يقرّ بالخضوع المطلق إلا للخالق الواحد القهار ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ (البينة: 05)، وهذا لبّ الإسلام الذي أتى به جميع الأنبياء – ولذا كان دين (التوحيد) الذي له انعكاسات كبرى داخل نفس الإنسان تحريرا وتكريما وخارجها عدلا ومساواة ولذا كان إطارا عاما لجميع المقاصد التي يُعد مفهوم الصلاح العام قاسما مشتركا لها. (35)

ولذا كان أشهر تعريفات (الدين) الاصطلاحية أنه: (وضع إلهي سائق تدوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى الصلاح في الحال، والفلاح في المآل)(36)

2- أهمية الدِّين وضرورته:

يمثّل الدين في صورته السماوية السامية نورا وهداية ربانية، ويُعد ضرورة عقلية ويلبي حاجة بشرية، ويمثل الفطرة الإنسانية، فإذا التقى هذا بالإسلام ذي الخصائص المتفوقة، يغدو الدين أمّ المصالح البشرية، حيث يؤول تطبيقه إلى تحقيق أقصى سعادة ممكنة في الدّارين، بينما يقود تنكبه إلى الشقاء فيهما، فالدّين الحقّ ضرورة لحياة الإنسان الحاضرة، وأشدّ ضرورة لحياته المستقبلية. (37) إذن: فدين الإسلام هو دين الجمال بتعاليمه وبتشريع ما يحافظ عليه من جانب العدم ومن جانب الوجود. وكلها تعاليم تؤدي إلى تحسين الروح وتحسين القلب بالعبادة والذكر، وكل تعاليمه تؤدي إلى الحفاظ على الجمال في كل شيء.

أ- جمال الإيمان: حقيقة الإيمان هو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر خيره وشره، ومن البديهي أن يكون

للإيمان وأصوله أعلى المنازل في الدّين، وهذا من المعلوم منه بالضرورة، فلا تحتاج للوقوف عنده، ولذا عدّ بحق أساس الدين وحفظه، وقد سُئل (عليه الصلاة والسلام) أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال: « **إيمان بالله ورسوله**»[38] وذلك لجلبه لأحسن المصالح العاجلة والآجلة، ودرْئه لأقبح المفاسد الطارئة والمحتملة في الدارين، مع شرفه في نفسه، وشرف متعلقة، بل إن العمل الصالح – مهما كان- لا ينفع صاحبه في الآخرة ما لم يؤمن بها. فقد سُئل ﷺ عن مِثل ذلك فأجاب مُعللا: «**لا ينفعه، إنه لم يقل يوما، ربّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين**»[39]، وهذا يدل على منزلة الإيمان من الدين وضرورته لتحقيق مصالح العباد.

ب- جمال العبادة: فلسفة العبادة في الإسلام عظيمة - كما سبق- لأن دورها عظيم في الحياة وتشمل جميع مناحي الحياة، وجميع مقاصد الإسلام وعلى رأسها الدين، وهنا يظهر جمال الإسلام في اختيار عبادات مختلفة شكلا (بدنية- روحية- بدنية وروحية)، ومختلفة مضمونا ليكون الاستقرار الدائم للدّين ولتحفظ أركانه في توازن واعتدال وهذا مقصد كل جمال؟

فالعبادة مقصد عام لخلق الجن والإنس ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (الذاريات: 56)، وهي في حقيقتها خضوع وتذلل لله تعالى[40]. أو على حد تعبير الشيخ الشعراوي « **منتهى خضوع العابد للمعبود قلبا وقالبا**»[41] فالعبادة في الإسلام تتضمن غاية الذل لله تعالى وغاية محبته فليس غاية الذل فقط، بل غاية المحبة كذلك...، فمن خضع لإنسان مع بغضه له لا يكون عابدا له، ولو أحب شيئا ولم يخضع له لم يكن عابدا له.[42] وهذا هو السر في جمال الإسلام وتعاليمه.

إذن: فجمال العبادة يكمن في كونها تتعلق بالله تعالى ومصالحها تعود إلى العباد في الدنيا والآخرة[43].

فجمال الصلاة في كونها تمنح الإنسان قوة روحية وراحة نفسية فضلا عن نهيها عن الفحشاء والمنكر، وإثمارها أضداد ذلك حتى تبلغ بالإنسان أكمل أحواله ولذا جعلت قرة عين المصطفى ﷺ[44].

وجمال الزكاة في كونها أيضا تزكية للنفس وتنمية للشخصية السوية بنزعها لأسوأ الأخلاق (الشح- البخل- الأثرة- الأنانية- الحسد- الضغن والحقد...)، وزرعها لأفضل الأخلاق (الجود- الكرم- التعاون- التكافل- تأدية الحقوق والواجبات- فعل الخير...)، وهي تقضي على الفقر الذي من أخطر ما تصاب به المجتمعات، بل تحصّن المجتمع كله من عوامل التحلل والصراع الداخلي، وتقوي تماسكه وتضامنه، وتردم هوة الفوارق بين أبنائه، ثم هي للمال نماء وأي نماء (تمنع الكنز- تحقق التداول- ترفع القوة الشرائية- وتعود على الغني والفقير والجميع بالزيادة)[45].

وكم في الصوم من تقوية للروح، وصحة للبدن، وتربية للإرادة، وتعويد على الصبر، وتعريف بالنعمة، وتنمية لمشاعر الرحمة، وقبل هذا كله وبعده تسليم لله واستسلام ظاهر وباطن لأمره يثمر التقوى التي هي من أعلى درجات العبودية[46].

ويمكن تلخيص جمال العبادة فيما يأتي: غداء للروح وتزكية للنفس وسبيل للحرية والراحة والقوة، والمساهمة الكبرى في صلاح المجتمع بإمداده بالقيم السامية.

ثانيا: الجمال والنفس.

1- **حفظ النفس مقصد من مقاصد الشريعة:**

نصّ العلماء على أن حفظ النفس من الكليات الخمس، والنفس المقصودة هي جملة الإنسان جسدا وروحا، أي الكائن البشري بوصفه فردا ذا كيان روحي ومادي، ومن هنا سيكون البحث في رعاية الشرع لمقصد النفس بتحريرها وتزكيتها وحمايتها مادة ومعنى من جانبي الوجود والعدم، باعتباره السبيل الأوحد لتحقيق هذا المقصد العظيم للشرع، ومن هنا اكتسب مزيدا من الأهمية، كما نبّه إليه العلامة "ابن عاشور" حين ذكره تحت عنوان «المقصد العام من التشريع» حيث قال: «فقد انتظم لنا الآن أنّ المقصد الأعظم من الشريعة هو جلب الصلاح ودرء الفساد، وذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفع فساده»[47].

ومن مقتضيات هذا المقصد(المبدأ)عناية الإسلام بالإنسان عموما وبصحته خصوصا، وأمره بتأمين مختلف الحاجات الأساسية لنموه السليم وحياته

الكريمة، حيث أمره سبحانه بالطعام والشراب والدواء: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ (الأعراف: 31). والنصوص في هذا المعنى كثيرة، ومن هنا أنكر العلماء ما يروى عن بعض المتصوفة من المبالغة في الإقلال الشديد من الطعام والخشونة فيه، قال القرطبي- رحمه الله- «وهذا ما لا يجوز حمل النفس عليه، لأن الله تعالى أكرم الآدمي بالحنطة وجعل قشورها(التين) لبهائمهم. . . فكان الفعل مخالفا للشرع والعقل ومعلوم أن البدن مطية الآدمي، ومن لم يرفق بالمطية لم تبلغ به »، ثم وصف هذا التنطع بقوله «غلوّ في الدين ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم »[48].

وهذا يدل على أن النفس في الإسلام عزيزة وكريمة خاصة إذا اتبعت ما جاء من تعاليم.

2- **من جمال الإسلام في النفس:**

جلب ما فيه السماحة واليسر للإنسان، ودفع الحرج والتغيير عن حياته، لأن ذلك يتلاءم مع غريزة حب الذات، واللازم الرئيس إرادة الخير والمنفعة واللذة لها، وتجنيبها أضداد ذلك من الشر والضرر والألم، فقد دخل النبي ﷺ ذات مرة إلى المسجد فإذا الحبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت، فقال النبي ﷺ « لا حلّوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد»[49]، وبذلك جاء النبي ليحارب الغلوّ بأشكاله المختلفة. فهذا رجل يدخل على رسول الله وهو جالس في المسجد وحوله بعض أصحابه يعلمهم أمر دينهم، ويبول في المسجد فيقوم الناس ليقعوا فيه، فقال النبي ﷺ: «دعوه وأريقوا على بوله سجلا(دلوا) من الماء، فإنما بعثتم ميسّرين، ولم تبعثوا معسّرين»[50]

وقد جمّل الإسلام النفس بالدعوة إلى تزكيتها حيث قال(ﷺ): « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ». ولهذه التزكية شرط لازم لتحقيق مقصدها الأعظم في صلاح الإنسان وإصلاحه كما نبّه عليه العلامة "ابن عاشور" وفسره بقوله: «فإنه لمّا كان –أي إنسان –هو المهيمن على العالم، كان في صلاحه صلاح العالم

وأحواله، ولذلك ترى الإسلام عالج صلاح الإنسان بصلاح أفراده الذين هم أجزاء نوعه، وبصلاح مجموعه وهو النوع كله ».[51]

ولذا كان تهذيب النفس وتزكيتها من أكبر أهداف الأنبياء، ومهماتهم التي بعثوا من أجل تقريرها وإرسائها في الأمم، مما يؤكد أنها إحدى غايات شرائعهم، وقد دلّت على ذلك آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾. (آل عمران 164).

ثالثا: الجمال والنسل.

1/حفظ النسل مقصد من مقاصد الشريعة:

أكّد العلماء مكانة النسل في سلّم المصالح، قال الشاطبي –رحمه الله- «ومجموع الضروريات خمسة وهي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل».[52] والمقصود بحفظ النسل: رعاية النشء وحضانة الأطفال وتربيتهم.[53]

وقد جاء الإسلام بعدة أحكام لحفظ النسل، ولا تخلو هذه الأحكام من مقاصد وغايات نبيلة تجعل من أحكام الشريعة كلها جمالا وحسنا، وقد اقتصرت على بعض الأحكام لبيان المقصود.

أ- جمال الزواج: حيث جاء الإسلام مرغّبا في النكاح، وناهيا عن التبتل والخصاء، ولكن هذا الترغيب ليس لذات الزواج أو مجرد قضاء الشهوة بل لمقاصد أخرى، ولذلك اتفق العلماء على أن الزواج ليس واجبا بل تعتريه الأحكام الخمسة، ولا يجب إلا على من خشي العنت، لكنه مندوب في حق كل من يرجى منه النسل، ولو لم يكن له في الوطء شهوة لعموم الأدلة المفيدة الحض على النكاح، وقد فصّل العلماء في حكم الزواج تبعا لحال الزوج، فهو واجب على القادر الخائف من العنت[54]، حرام على من يخلّ بحق الزوجة ولم يخش العنت، فإن الإخلال كره له.[55]

وجمال الزواج في جمال التعاليم التي جاء بها الإسلام، فقد دلّ الحديث على تيسير المهر حتى جعله النبي ﷺ خاتما من حديد، بل مجرد تعليم المرأة آيات من القرآن، وأن لا يكون الفقر حاجزا دون الزواج.

ومن الأمر تيسير الزواج توجيه الشرع إلى تزويج البنات فور خطبة الكفء لهن، ونهي القرآن عن العضل، وغيرها من الأحكام التي لا يمكن ذكرها كلها.

ومن جمال حفظ النسل، تطهير النسب. فلم يثبته إذا كان عن طريق غير مشروع، حيث جاء في الحديث "الولد للفراش وللعهر الحجر"[56]. إلا أنه رغبة من الشارع في رعاية حق الولد أثبت النسب له مادام ذلك ممكنا، حتى جعل العقد وحده كافيا لإثبات النسب إذا جاءت به أمه لستة أشهر فأكثر من تاريخ العقد، وإن لم يثبت لقاء بين الزوجين، حملا على الصلاح وحرصا على مصلحة الولد بثبوت نسبه، كما يتساوى هنا الزواج الفاسد بالصحيح وكذلك في حالة الدخول بشبهة، حفاظا على حق الأبناء في ثبوت نسبهم.[57]

ونظرا لما يترتب على النسب من آثار وما ينشأ عنه من حقوق، وتأكيدا للحفاظ عليه وحياطة له، فقد حرّم الإسلام التبني، وألغى جميع آثاره، لأن انتساب الولد إلى غير أبيه جريمة كبرى، وذلك ليبقى الزواج الشرعي هو السبيل الوحيد لإثبات النسب، لما في ذلك من المقاصد، لأن الزواج الصحيح يضبط العلاقات الاجتماعية، والسكن والاستقرار وهدوء النفس وراحة البال المبين بقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ **(الروم: 21)**. ليدلّ بذلك على أن الزواج يحقق تكامل الجنسين، إلى جانب إعفافهما وصونهما من الفجور والخنا والفساد إلى غير ذلك من المقاصد التي نبّه عليها كثير من العلماء، فهذا "ابن عاشور" يرى في الزواج: "حبا وودا ولطفا ورحمة وتعاونا وتناسلا واتحادا، وإقامة لنظام العائلة، ثم لنظام القبيلة ثم الأمة، وفي خلال تلك المعاني كلها معان كثيرة من الخير والصلاح والعلم والحضارة.[58]

وبالنظر لهذه المقاصد كلها؛ لا تكاد تجد في الشريعة عقدا كعقد الزواج أحاطته بالعناية من كل جوانبه، وشملته بالرعاية بدءا من مقدماته كالخطبة، وانتهاء بسائر آثاره كالنسب والنسل، ومرورا بكافة أحكامه كلزوم الشهود، والمهر، والنفقة، وحق الطاعة، والميراث، وحرمة المصاهرة، وحسن العشرة وغيرها[59]، (وكلها من التحسينات التي تجمّل العقد وتكمل مقاصده).

رابعا: الجمال والعقل.

للعقل منزلة كبيرة في الشرع، لذلك حثّ العلماء على حفظه ضمن مقاصد الشريعة الكبرى، وقد شرع لحفظه ما يرتبه من أحكام منها:

1/- **إيجاب العلم والعمل بموجبه:**

إذا علمنا أنه لا قوام للجسم إلا بالغذاء، فكذلك لا مجال لعمل العقل بدون علم ومعلومات، الأمر الذي يكفي وحده لإدراك قيمة العلم للعقل، ويفسّر في الوقت نفسه أبرز مسوغات الشارع لإيجاب العلم، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة، وما يزين العلم في الشريعة العمل به، فلا علم بدون عمل في الشريعة لأنه روحه الذي نشيد به الحضارات ويكتمل نمو الحياة.

ومما يدل على تشوف الشارع إلى نشر العلم تعلما وتعليما أن جعل له أفضلية على نوافل العبادة ولذا قال الإمام الشافعي –رحمه الله- : «طلب العلم أفضل من الصلاة النافلة»، وورد عنه أيضا: «ليس بعد أداء الفرائض شيء أفضل من طلب العلم» قيل له: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله».[60]

ولذا يُعد العلم - بصفته جوهر مضمون العقل- مقصدا من مقاصد الشريعة شرعيا كان أو دنويا باعتبار أنّ الشريعة جاءت لمصالح العباد في الدارين، وتحقيق مصالحهم متوقف على تحصيلهم العلمي، وهذا سر العناية الإسلامية بالعلم، وتفضيله على جميع النوافل، ورفعه إلى درجة المقاصد الرئيسية، إذ من لا علم فيه لا عقل لديه.[61]

ولـذلك حـرّم الشـرع شـرب الخمـر؛ لأنـه يزيـل العقـل، وبقـاء العقـل مقصـود الشرع، لأنه آلة الفهم، وحامل الأمانة ومحل الخطاب والتكليف. وقد بلغ من تشديد الإسلام فيها أن منع حتى من التداوي بها.

خامسا: الجمال والمال.

تتلخص نظرة الإسلام إلى المال بارتباطها بنظرته للاستخلاف الإنساني، وقد أشار القرآن إلى ذلك بقوله: «﴿ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ ﴾ » (الحديد: 7). فالملك لله سبحانه، والمال في يد الإنسان بمنزلة المال في يد النائب أو الوكيل، يتصرف حسبما يمليه موكله، وينفقه في المصارف التي يشير بها عليه[62]، وقد اقتضت النظرة الاستخلافية تسخير الكون كله للإنسان فضلا من ربه - المستخلف- ونعمة المال باعتباره كل ذي قيمة مادية في هذا الكون –فهو نتيجة ذلك خادم لمصالح الإنسان، وفي قمة المسخرات له في هذا الكون ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُۚ ﴾ (الجاثية: 13).

ولعلّ كل ما يمر به العالم من مصائب على الإنسانية هو عكس الماديين لهذه النظرة الفنائية للمال، حيث صار الإنسان –عندهم- خادما للمال ومسخّرا لتحصيله، وإذا كانت النظرة الإسلامية للمال والاقتصاد منبعثة عن النظرة الكلية للكون فإن تطبيقات هذه النظرة ولا شك مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمفاهيم الإسلامية الأخرى المرتبطة بهذه النظرة الكلية، وبعبارة أخرى النظام المالي الإسلامي جزء من كل، وبالتالي لا يحقق فعاليته القصوى ونتائجه المباركة إلا من خلال تطبيق الإسلام كله، وأقوى دليل على ذلك ما تلعبه المفاهيم التي ينشئها متظافرة ومتوازنة في توجيه المال نحو غاياته وقيامه بوظائفه، كمفهوم الاستخلاف، ومفهوم الأمانة، والحلال والحرام، والمصلحة، وعمارة الأرض، والتعارف وأثره في تبادل المنافع. . .[63]، وهذه بعض جماليات الحفاظ على المال في الإسلام.

1- **جمال الكسب:** يعد المال قوام عيش الإنسان ووسيلته إلى مصالحه المختلفة وشقيق روحه، حتى عدّ الإسلام من قُتل دون ماله شهيدا له أجر الشهداء، ولما

كان المال متعينا لجلب معظم المنافع ودرء معظم المضار –في عرف معظم الناس- منفعة بحد ذاته، وقد أوصى عليه الصلاة والسلام بالحرص على ما ينفع، ومن أولى ما يشمله «المال»، ويؤكده أدلة تحريم إضاعته وقد جاء النص صريحا بمدحه بقوله ﷺ: «نعم المال الصالح للمرء الصالح». (64)

و لا شك أنّ هذه المكانة التي منحها الإسلام للمال وأهميته، والتي ارتقت به إلى مصاف المقاصد مع أنه بطبيعته من الوسائل، تدفع للحض على الحصول على المال واستثمار مصادره، وتشجيع كل ما من شأنه تحقيق مصالح الناس فيه، ومن ثم أوجب الإسلام العمل على القادرين عليه من الرجال، كما أوجب على الدولة تأمين فرصه، ومساهمة في ذلك أباح الإسلام معظم صور العمل، وعدّه الأساس في ملكية المال، وأوجب ثمرته ملكا للعامل وإلجاء للقادرين إلى العمل، افترض الإسلام العديد من الوسائل التي تدفع إلى الكسب، سواء كانت مباشرة كالنفقات الواجبة، أو غير مباشرة كالصدقة بأنواعها، كما أيّد الإسلام ذلك بحثّه على الاستفادة من النعم الظاهرة والباطنة، وحثّه على استغلال المسخرات القريبة والبعيدة. (65)

2- **جمال الإنفاق**: حيث دعا الإسلام إلى إنفاق المال ولكن باقتصاد واعتدال، وهذا يعني مراعاة الأولويات في الإنفاق عامّا كان أم خاصّا بدءا بالضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينات، والأهم الأقرب فالأقرب والأولى قبل غيره، والعامّ قبل الخاص وهكذا. . . ، ومع عناية الإسلام بالجانب الكمي في الإنفاق، عني أيضا بالجانب الكيفي فيه، فأوجب أيضا أن يكون بلا إفراط ولا تفريط، وقد أشار النبي ﷺ إلى أن المسلم مسؤول عن كيفية إنفاق المال كما هو مسؤول عن طريق كسبه، وفي الحديث: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع، - وذكر منها- : وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه». (66)، وبناء على ذلك يجعل الإسلام المبالغة في الإنفاق ولو كان في السبل المشروعة، بل ولو كان في سبل الخير إسرافا قد يصل إلى حد تضييع المال، ومن ثم لن يجني صاحبها –وكذلك

المجتمع- من جراء هذا التصرف إلا الخسارة والضرر والفساد[67]، حيث قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ (الأعراف: 31).

هذا إذا كان الإنفاق في سبيل مشروع، فإن كان غير مشروع (حرام) عدّ إنفاق درهم منه –ناهيك عما فوقه- تبذيرا حراما، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ (الإسراء: 26- 27).[68]

خاتمة:

مما سبق يمكن القول إنّ الجمال قيمة عالية دعت إليها فطرة الإنسان وجاء الإسلام يحث عليها في كل شيء، فلو أردنا استقراء ما ورد فيه من أدلة تدعو إلى التزيين، والتحسين، والتأدب، والتطيب، والتطهر، والتحدث بنعم الله والتخلق بأخلاقه، والتحلي بالحكمة، والعمل الصالح... لما استوفينا ذلك، وهذا دليل على أنّ الجمال وإن لم يكن من الضروريات فهو من المقاصد العامة لهذا الدين، فهو يمثل في مجمله مقصدا عاليا دعت إليه أحكام الشريعة وتعاليمها، وحفظه يكون في مراتب: منها ما هو ضروري ومنها ما هو حاجي ومنها ما هو تحسيني، حيث إن مقاصد الشريعة ثبتت وتثبت بالاستقراء المفيد للعموم. فكذلك الجمال يمكن إثباته بهذا الطريق، وهو وإن نص العلماء على كلية من كليات الشريعة وسموها بـ: التحسينيات، فإن ذلك ينطبق ويصدق على المعنى السطحي للجمال، أما المعنى الحقيقي والواسع فهو أشمل من ذلك، ويعد ضرورة من ضرورات الشريعة، وقد بيّنا في هذا البحث أن كليات الشريعة كلها جميلة، وأن أحكام الشريعة جاءت لترسيخ الجمال وتبيين ضرورته للحياة السليمة لأن كل ما يحقق المصالح يسمى مقصدا.

فإذا كانت المقاصد الضرورية: هي ما لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة.

والمقاصد الحاجية: هي ما يُفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي إلى الحرج.

والتحسينية: هي الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب المدنسات. . .

فالجمال: ضروري: لأن بفقدانه لا تجري مصالح الدنيا على استقامة.

وحاجي: لأنه إذا فقد ستكون مشقة في تحصيل المصالح كانتفاء الرخص في العبادات. . . وهو جمال كما سبق ذكره.

وتحسيني: لأنه إذا فقد فسينقص الحياة ما يكملها ويزينها بالمعنى السطحي للجمال.

وبهذا يمكن الاستنتاج: إن الجمال مقصد من مقاصد الشريعة العالية كالعدل والسماحة والمساواة. . . ، ومنه ما هو ضروري أو حاجي أو تحسيني، بحيث إذا فقد وهو ضروري اختلت الحياة، وإذا فقد وهو حاجي ضاقت الحياة وإذا فقد وهو تحسيني لم يصبح للحياة معنى، لذلك لا يمكن تقديم التحسيني الجميل على الحاجي الجميل، أو الحاجي الجميل على الضروري الجميل لأن جمال الأمة لا يتحقق إلا إذا تحققت ضرورياتها وهو المعنى الدقيق للجمال والذي اختصت به الشريعة الإسلامية وحدها.

الهوامش:

---

(1) رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود برقم 131، وله شواهد عنده كذلك كقوله ﷺ: (إن الله طيب يحب الطيب).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرض الأمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح، برقم 6927، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق برقم 4027.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يسروا ولا تعسروا"، برقم 5773، والحديث له شواهد في موطأ الإمام مالك.

(4) ابن منظور- جمال الدين بن مكرم - لسان العرب- (د.ط)- يروت- د ت- دار صادر- ج (11)- ص(12).

(5) علي عبد المعطي- مقدمات في الفلسفة- ط1- بيروت- دار النهضة العربية- دت- ص(148).

(6) بشير خلف - مقالة بعنوان: في مفهوم الجمال- موقع سوف أوراق ثقافية http//soufaouraktakafia.maktoobblog.com.

(7) مير علي إحسان- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة - رسالة ماجستير- كلية الشريعة- جامعة دمشق- 2004م- ص(168).

(8) الشعراوي- محمد متولي- في تربية الإنسان المسلم- دط - دم - دار النصر- دت - ص(16)

(9) الغزالي- أبو حامد- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل- تحقيق:حمد الكبيسي- ط1- م بغداد- طبعة الإرشاد- 1971م- ص(168).

(10) انظر ذلك في: ابن منظور- لسان العرب- مصدر سابق- ج05- ص(3642)- والرازي- محمد بن أبي بكر- مختار الصحاح- تحقيق: لجنة من علماء الأزهر- دط- دمشق- دار الفكر- 1981م- ص(536).

(11) محمد بكر إسماعيل حبيب- مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا- سلسلة دعوة الحق- كتاب شهري محكم- رابطة العالم الإسلامي- السنة(22) العدد (213) العام 1427هـ.

(12) الفاسي- علال- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها- دط- الدار البيضاء- مكتبة الوحدة العربية- دت- ص(03).

(13) ابن عاشور- محمد الطاهر- مقاصد الشريعة الإسلامية- ط1- تونس- الدار التونسية للنشر والتوزيع- دت- ص(51).

(14) الشاطبي- أبو إسحاق- الموافقات في أصول الشريعة الإسلامية- تحقيق : محمد عبد الله دراز- ط2- بيروت- دار المعرفة- 1975- ج(02)- ص324.

(15) الشاطبي- الموافقات في أصول الشريعة الإسلامية- مصدر سابق- ص(326).

(16) المصدر السابق- ص(327).

(17) المصدر السابق- ص(327)- (339).

(18) ابن عاشور- مقاصد الشريعة الإسلامية- مصدر سابق- ص(51).

(19) المصدر السابق- ص(146).

(20) عطية- جمال الدين- نحو تفعيل مقاصد الشريعة- ط1- دمشق- دار الفكر- 2001م- ص(131)

(21) نظر: الفاسي- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها- مصدر سابق- ص(41- 42) وابن عاشور- مقاصد الشريعة- مصدر سابق- ص(60).

(22) ابن عاشور- المصدر السابق- ص(60).

(23) المصدر السابق- ص(86- 87).

(24) جمال الدين عطية- نحو تفعيل مقاصد الشريعة- مرجع سابق- ص(51).

(25) القرطبي- محمد بن أحمد الأنصاري- الجامع لأحكام القرآن- القاهرة- دار الكتاب العربي- 1967م- ج(10)- (ص71).

(26) المصدر السابق- ص71

(27) ابن عاشور- مقاصد الشريعة الإسلامية- مصدر سابق- تحقيق: محمد الطاهر الميساوي- دار النصائر- 1998م- ص(190- 191).

(28) إحسان ميرعلي- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص(190- 191).

نقلا عن: نجيب الكيلاني- الإسلام وحركة الحياة- بيروت- ط1- مؤسسة الرسالة- 1992م- ج(02)- ص(40) وجان ماري جويو- مسائل الفن المعاصرة- ترجمة: سامي الدروبي- بيروت- ط2- دار اليقظة العربية- 1965م - ص(11).

(29) مفهوم الجمال في الإسلام:.http://www.yallarab.com(20 مايو 2010م).

(30) ميرلي- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية- مرجع سابق- ص(187)- نقلا عن: نذير دحمان، المظاهر الجمالية في القرآن الكريم(ص156).

(31) ميرلي- المرجع السابق- ص(188).

(32) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الطهارة- باب فصل الوضوء- حديث223.

(33) ميرلي- المرجع السابق- ص(189)- (190).

(34) المرجع السابق، ص 122.

(35) المرجع السابق- ص(144- 145) بتصرف.

(36) المناوى- محمد عبد الرؤوف- التوقيف على مهمات التعاريف- تحقيق: محمد رضوان الذاية- ط1- دمشق- دار الفكر المعاصر- 1410ه - ص344.

(37) المرجع السابق- ص(146- 147) .

(38) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الإيمان- باب من قال: إنّ الإيمان هو العمل، حديث: 26، ومسلم في صحيحه- كتاب الإيمان- باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث:83.

(39) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الإيمان- باب من لم يؤمن لم ينفعه عمل صالح- حديث:214.

(40) محمد رشيد رضا- تفسير المنار- ج1- ط3- مطبعة محمد علي صبيح- 1375ه- القاهرة- ص56.

(41) الشعراوي- محمد متولي- المنتخب من تفسير القرآن الكريم- - بيروت- دط- دار النصر- دت –ج(2)- ص27.

(42) ابن تيمية- عبد الحليم- العبودية- ط3 - دم - المكتب الإسلامي- 1392هـ - ص44.

(43) المرجع السابق- ص(155).

(44) القرضاوي- يوسف- العبادة في الإسلام- ط2- بيروت- دار الإرشاد- 1971م- ص(851).

(45) القرضاوي- يوسف- فقه الزكاة- ط4- بيروت- مؤسسة الرسالة- 1980م- ج2- ص(851).

(46) المرجع السابق- ص(851).

(47) ابن عاشور- مقاصد الشريعة الإسلامية- مصدر سابق- ص(63).

(48) القرطبي- الجامع لأحكام القرآن- مصدر سابق- ج(10)- ص(295).

(49) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب التهجد- باب مايكره من الشديد في العبادة حديث:1099- ومسلم في صحيحه- كتاب: صلاة المسافرين وقصرها- باب أمر من نعس في صلاته- حديث784.

(50) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب الوضوء- باب صب الماء على البول في المسجد- حديث:217.

(51) ابن عاشور- المصدر السابق- ص64.

(52) الشاطبي –الموافقات- مصدر سابق- ص233.

(53) ميرلي- المرجع السابق- ص457.

(54) الصابوني – عبد الرحمن- شرح قانون الأحوال الشخصية السوري- دمشق- دط- منشورات جامعة دمشق- 1976- ج1- ص79.

(55) المرجع السابق- ص80.

(56) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب البيوع- باب تفسير المشتبهات- حديث: 1948، ومسلم في صحيحه- كتاب الرضاع- باب الولد للفراش وتوقّي الشبهات- حديث:1457.

(57) الصابوني –شرح قانون الأحوال الشخصية- مرجع سابق- ص (169- 171).

(58) ابن عاشور- المرجع السابق- ص 156.

(59) المرجع السابق- ص463.

(60) ابن عبد البر- جامع بيان العلم وفضله- تحقيق: أبو الأشبال الزهيري- ط1- الدمام- دار ابن الجوزي- 1994م- ج(1)- ص(99- 132).

(61) المرجع السابق- ص(497).

(62) رفيق يونس المصري- أصول الاقتصاد الإسلامي- ط2- دمشق- دار القلم- 1993م - ص 55.

(63) ميرلي –المرجع السابق- ص (531).

(64) أخرجه أحمد في مسنده عن عمرو بن العاص- حديث :17096.

(65) المرجع السابق- ص (533).

(66) رواه الترمذي – كتاب صفة القيامة- باب القيامة- حديث: 2417.

(67) سعيد أبو الفتوح بسيوني- الحرية الاقتصادية في الإسلام- ط1- المنصورة- دار الوفاء- 1989- ص(473)

(68) ميرلي- المرجع السابق- ص(537).